



## قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم ( ٢١ ) لسنة ٢٠١٨

استناداً إلى أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم ( ٥ ) لسنة ٢٠١٦ ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين بجلستها الاعتيادية الرابعة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٤/١٧ ما يأتي :

أولاً : تجميد الأموال المنقوله وغير المنقوله والموارد الاقتصادية العائدة الى الأشخاص المدرجة أسماؤهم في ادناء :

١. جميلة جودت كاظم جواد البازى / اسم الام : فوزية عبد الله نجم / التولد : ١٩٦٥ / محل الإقامة : محافظة صلاح الدين - قضاء الشرقاوى - القصبة .
٢. عبد الستار رحيم مصطفى عبد الناصري .
٣. نمير جودت كاظم جواد البازى .
٤. علي عبد الستار رحيم مصطفى عبد الناصري .
٥. نكتل عبد الستار رحيم مصطفى الناصري .
٦. محمد عبد الستار رحيم مصطفى الناصري .

ثانياً : ينفذ هذا القرار فوراً بدءاً من تاريخ إصداره .

ثالثاً : إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة ومجايس المحافظات والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات الملائمة بشأن المشار اليهم آنفاً .

رابعاً : ينشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

د. منذر عبد القادر الشيخلي

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

نائب محافظ البنك المركزي العراقي وكالة

٢٠١٨/٤/٢٢